

Distr.: General
20 September 2012
Arabic
Original: English

مؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية



الدورة السادسة

فيينا، ١٥-١٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢

البند ٢ من جدول الأعمال المؤقت*

استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة

لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية

والبروتوكولات الملحق بها

تقديرات الاحتياجات المالية لآلية استعراض تنفيذ اتفاقية الجريمة المنظمة عبر الوطنية والبروتوكولات الملحق بها

مذكرة من الأمانة

أولاً - مقدمة

١- أقرّ الفريق العامل الحكومي الدولي المفتوح العضوية المعني باستعراض تنفيذ اتفاقية الجريمة المنظمة عبر الوطنية والبروتوكولات الملحق بها، في اجتماعه الثاني المعقود في فيينا في الفترة من ٢٣ إلى ٢٦ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢، مشروع الإطار المرجعي المنقح لآلية استعراض تنفيذ الاتفاقية والبروتوكولات الملحق بها (CTOC/COP/WG.5/2011/2/Rev.1)، باستثناء الفقرات ٤١ و ٥٤ إلى ٥٧، التي لم يُتوصل بشأنها إلى توافق الآراء.

٢- ونظر الفريق العامل خلال ذلك الاجتماع في خمسة سيناريوهات مختلفة بشأن آلية الاستعراض أعدتها الأمانة بناءً على طلب الدول الأطراف والدول الموقعة، بهدف إتاحة توجيهات بشأن عملية الميزنة وتزويد المؤتمر بعناصر تمكّنه من اتخاذ قرار. ونوقشت عدّة مسائل شملت ما يلي: (أ) النظر في مدى ملاءمة وظائف الفئة الفنية برتبة ف-٣ التي

* CTOC/COP/2012/1.



سُخِّصَت للمكاتب الإقليمية لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة (المكتب)؛ (ب) إمكانية تقليص مدة دورات فريق باليرمو المعني باستعراض التنفيذ؛ (ج) خيار دمج بعض الأفرقة العاملة في فريق باليرمو المعني باستعراض التنفيذ، شريطة اعتماد آلية الاستعراض؛ (د) تخفيض حجم الوثائق وعدد الزيارات القطرية؛ (هـ) عدد الخبراء الحكوميين المزمع تدريبهم؛ (و) ضرورة أن تكون أي آلية ناجعة التكلفة.

٣- وأوصي بإمكانية بدء الدورة الأولى في عام ٢٠١٣، وذكر مجدداً أنه ينبغي لآلية الاستعراض أن تكون فعالة وكفؤة ومستدامة ونزيهة. ولوحظ أنها لا ينبغي أن تثقل كاهل الدول الأطراف أو الأمانة بعبء لا داعي له.

٤- وأشير أيضاً إلى أنه قد يكون من المناسب أن تنظر الأمانة في مسألة تقليص التكاليف في سياق آلية الاستعراض وفي إبلاغ الدول الأطراف والدول الموقعة، على نحو منظم، بتلك الوفورات، وذلك دون المساس بالتنفيذ الفعلي للوظائف الأساسية لآلية الاستعراض.

٥- ووافق الفريق العامل على أن التقديرات الأولية الإجمالية للسيناريو ١ لآلية الاستعراض، الواردة في الوثيقة CTOC/COP/WG.5/2012/CRP.7، أي الاحتياجات الإضافية البالغة ٤,٨ ملايين دولار في عام ٢٠١٣ و ١٣,٩ مليون دولار في الفترة ٢٠١٤-٢٠١٥، تمثل حداً أعلى ينبغي أن تُعدَّ في حدوده الميزانية التي ستقدَّم إلى المؤتمر.

٦- وتحضيراً لإمكانية قيام مؤتمر الأطراف في اتفاقية الجريمة المنظمة عبر الوطنية في دورته السادسة باعتماد آلية الاستعراض، قدّمت الأمانة تقديرات منقّحة لتنظر فيها الدول خلال المشاورات غير الرسمية المعقودة في ٣ تموز/يوليه و ٣ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢. وتتضمن الوثيقة الحالية تقديرات الاحتياجات المالية لآلية استعراض تنفيذ الاتفاقية والبروتوكولات الملحق بها، التي وُضعت استناداً إلى التعليقات التي قدّمتها الدول خلال تلك المشاورات غير الرسمية، لكي يوافق عليها مؤتمر الأطراف.

ثانياً- تقديرات الاحتياجات المالية

٧- تستند الاحتياجات المالية لآلية استعراض تنفيذ اتفاقية الجريمة المنظمة والبروتوكولات الملحق بها إلى البارامترات التالية:^(١)

(1) تستند البارامترات والتكاليف المحددة إلى النفقات الفعلية التي تمّ تكبدها في إطار الآلية الخاصة باستعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد وتجسد المداولات الحالية حول هذا الموضوع. ووزعت المعلومات الواردة في الجدول، والتي تبيّن الاحتياجات الإضافية من الميزانية العادية ومن خارج الميزانية، على ثلاث فترات: ٢٠١٣ و ٢٠١٤-٢٠١٥ و ٢٠١٦-٢٠١٧.

- (أ) تتبع آلية الاستعراض دورة مدتها خمس سنوات؛^(٢)
- (ب) تخضع حوالي ٤٠ دولة طرفاً للاستعراض سنوياً خلال دورة الخمس سنوات؛
- (ج) قُدِّرت الاحتياجات السنوية لترجمة الردود على قائمة التقييم الذاتي المرجعية وغيرها من وثائق العمل الداعمة بـ ٢٠٠ ٥ صفحة، بدءاً من عام ٢٠١٤؛^(٣)
- (د) تعقد الدورات السنوية لفريق باليرمو المعني باستعراض التنفيذ على مدى يومين ونصف اليوم (٥ جلسات) في عام ٢٠١٣، يُعاد تخصيصها من عدد الاجتماعات المتبقية للفريق العامل المعني باستعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والبروتوكولات الملحقّة بها المخصّصة لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣، وثمانية أيام (١٦ جلسة) في دورتين سنوياً بدءاً من عام ٢٠١٤. ويوفّر التمويل لمشاركة خبراء حكوميين من أقلّ البلدان نمواً في تلك الدورات. وإذا دمج فريق باليرمو المعني باستعراض التنفيذ الأفرقة العاملة القائمة الأخرى التابعة للمؤتمر، يمكن تحقيق بعض الوفورات من خلال استعمال الموارد غير المنفقة من الميزانية العادية لعقد اجتماعات إضافية لفريق باليرمو المعني باستعراض التنفيذ خلال عام ٢٠١٣؛^(٤)
- (هـ) سوف تُنظّم ٤٥ زيارة قطرية واجتماعاً مشتركاً مدة كل منها ثلاثة أيام خلال فترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥ وأيضاً خلال فترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧. ويوفّر التمويل لمشاركة خبراء حكوميين من أقلّ البلدان نمواً في هذه الزيارات والاجتماعات؛
- (و) يجري تدريب خبيرين حكوميين على الأكثر من ٨٠ في المائة من الدول الأطراف، تحضيراً للاستعراضات؛
- (ز) رُصدت في الميزانية مبالغ لتغطية تكاليف صيانة الحواسيب وتكاليف الاتصالات.

٨- وحُدِّدت الاحتياجات المقدّرة من الموظفين على النحو التالي:^(٥)

- (2) للاطلاع على مزيد من المعلومات حول الدورات المقترحة، انظر الوثيقة CTOC/COP/WG.5/2011/Rev.1.
- (3) تجاوزت الاحتياجات السنوية لترجمة الردود على قائمة التقييم الذاتي المرجعية في سياق آلية استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد ٢٠٠ ٥ صفحة.
- (4) حُصِّص الباب ٢ من الميزانية البرنامجية لكي يغطي، ضمن حدوده، الاحتياجات المقرّرة لخدمة المؤتمرات لجميع المنظمات التي تتخذ فيينا مقراً لها؛ إلا أنه لا يشمل تخصيص موارد لأيّ هيئة معينة.
- (5) يشمل ذلك الموظفين الممولين من الميزانية العادية ومن موارد من خارج الميزانية.

- (أ) أربعون استعراضاً، لكل منها ١٢ أسبوع عمل موظفين: ٤٨٠ أسبوع عمل موظفين؛
- (ب) إعداد ٤٠ تقريراً، لكل منها أسبوعاً عمل اثنان: ٨٠ أسبوع عمل موظفين؛
- (ج) إعداد تقارير تجميعية وموضوعية، بدءاً من الفترة ٢٠١٦-٢٠١٧، وتقارير إقليمية: ١٥ أسبوع عمل موظفين؛
- (د) التحضير لدورة فريق باليرمو المعني باستعراض التنفيذ وتقديم الخدمات لها: ١٠ أسابيع عمل موظفين؛
- (هـ) الحوار المباشر بما في ذلك عقد المؤتمرات عبر الفيديو أو عن بُعد والتحضير للزيارات القطرية وإجرائها، بمعدل أسبوع عمل ونصف لكل منها: ٦٠ أسبوع عمل موظفين؛
- (و) صيانة قاعدة بيانات الخبراء، وغير ذلك من الأنشطة المتنوعة: ١٥ أسبوع عمل موظفين؛
- (ز) التعاقد مع جهات خارجية لترجمة الوثائق غير البرلمانية: في الإجمال ٤٢ أسبوع عمل موظفين سُمول من موارد من خارج الميزانية. ونظراً للتجربة المكتسبة في إطار اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، تستكشف خدمة إدارة المؤتمرات التابعة لمكتب الأمم المتحدة في فيينا إمكانية إدارة التعاقد مع جهات خارجية مركزياً.
- ٩- واستناداً إلى هذه البارامترات، يكون العدد الإجمالي لأسابيع عمل الموظفين في السنة هو ٧٠٢ أسبوع عمل. واستناداً إلى رقم سنوي متوسط قدره ٤٢ أسبوع عمل فعلي للموظف الواحد في السنة، يكون مجموع الاحتياجات لدعم آلية الاستعراض المحتملة هو ١٥,٧ موظفاً على مستويات مختلفة، بما يشمل موظفين من الفئة الفنية وموظفين من فئة الخدمات العامة في المقر، وذلك دون أخذ التعاقد مع جهات خارجية لترجمة الوثائق غير البرلمانية في الحسبان.
- ١٠- ويلزم النظر في المهام الجديدة المتوقعة في سياق الاحتياجات العامة لمؤتمر الأطراف وغير ذلك من الوظائف المسندة إلى الأمانة، والتي تشمل، في حالة قسم دعم المؤتمر التابع للفرع المعني بالجريمة المنظمة والاتجار غير المشروع، على حجم كبير من الأنشطة غير المتصلة مباشرة

بآلية الاستعراض^(٦). ولئن كان ذلك سيتوقف إلى درجة كبيرة على مدى دمج الاحتياجات الحالية المتعلقة بالتحضير للمؤتمر وتقديم الخدمات له ولأفرقتة العاملة ضمن عمل آلية الاستعراض، فإنه من الممكن أن يُنجز موظفو الأمانة الحاليون نحو ٣٠ في المائة من العمل. إلا أن هذا الأمر يبقى أيضاً رهناً بالأعمال الأخرى المنوطة بقسم دعم المؤتمر. وتشتمل معظم الأنشطة التي ينفذها القسم حالياً (إضافة إلى خدمة مؤتمر الأطراف) على تنفيذ الأنشطة المقررة والمتصلة بأنواع مختلفة من الجرائم الناشئة (بما فيها برنامج المكتب الخاص بالجريمة السيبرانية وكافة الأنشطة ذات الصلة) وبالتعاون القضائي الدولي والتشريعات الخاصة بمكافحة المخدرات وكذلك كافة الأنشطة الأخرى غير المتصلة بآلية الاستعراض، والتي أسندتها إلى القسم كل من لجنة المخدرات ولجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية والمؤتمر والمجلس الاقتصادي والاجتماعي والجمعية العامة. وسيكون شاغلو الوظائف الإضافية مسؤولين، في جملة أمور، عن تنظيم الاستعراضات القطرية والاجتماعات المشتركة وعن تحضير الوثائق والتقارير التكميلية وتنظيم دورات فريق باليرمو المعني باستعراض التنفيذ. ويمثل ذلك احتياجات إضافية من الميزانية العادية تبلغ ١٠٠ ٢٠٦٤ دولار للفترة ٢٠١٤-٢٠١٥ و ٨٠٠ ٩٣٨ دولار للفترة ٢٠١٦-٢٠١٧^(٧). وبما أن الدول الأطراف رأت أن من غير الممكن إقرار احتياجات إضافية في الميزانية العادية لعام ٢٠١٣، ستلزم ثلاث وظائف إضافية محددة المدة (كل منها لإثني عشر شهر عمل من الفئة الفنية) ممولّة من موارد من خارج الميزانية لأداء أعمال التحضير لعام ٢٠١٣. ويشكّل ذلك احتياجات إضافية من خارج الميزانية تبلغ ١٠٠ ٥٦٩ دولار. ووُضعت هذه التقديرات مع مراعاة نسبة الوظائف الشاغرة التي أقرتها الجمعية العامة، حيث حدّدت في إطار الميزانية العادية تكلفة الوظائف الفنية الجديدة بنسبة ٥٠ في المائة ووظائف الخدمة العامة الجديدة بنسبة ٦٥ في المائة، في حين حدّدت تكلفة الوظائف الفنية المحوّلة من موارد من خارج الميزانية أو المساعدة المؤقتة العامة بنسبة ٤,٩٠ في المائة ووظائف الخدمة العامة المحوّلة من موارد من خارج الميزانية أو المساعدة المؤقتة العامة بنسبة ٣,٩٥ في المائة في فترة السنتين التي أُقرت فيها. ومن ثمّ، لن ينعكس الأثر الكامل للوظائف المقترح إقرارها خلال الفترة ٢٠١٤-٢٠١٥ إلا في فترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧.

(6) لدى قسم دعم المؤتمر التابع للفرع المعني بمنع الجريمة والاتجار غير المشروع حالياً تسع وظائف ممولّة من الميزانية العادية (٢ ف-٥ و ٣ ف-٤ و ٢ ف-٣ و ١ ف-٢) ووظيفة من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى) ووظيفة من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى) ممولّة من المساعدة المؤقتة العامة.

(7) سيجري تعديل التكاليف العادية لعام ٢٠١٣ وللفترة ٢٠١٤-٢٠١٥ وللفترة ٢٠١٦-٢٠١٧.

١١- ومن المتوقع أن يلزم لكل من الزيارات القطرية والاجتماعات المشتركة ما لا يقل عن ثلاثة أيام من أجل إجراء استعراض سليم. وعلى أساس متوسط تكاليف السفر لستة مشاركين (من بينهم أربعة خبراء حكوميين وموظفان من الأمانة)، سوف تبلغ التكلفة السنوية للزيارات القطرية والاجتماعات المشتركة ١ ٢٩٣ ٠٠٠ دولار للفترة ٢٠١٤-٢٠١٥ و ١ ٢٩٣ ٠٠٠ دولار للفترة ٢٠١٦-٢٠١٧. وسيُخصَّص عند الاقتضاء جزء صغير من التمويل لخدمات الترجمة الشفوية المحلية خلال الزيارات القطرية. وستشكّل ترجمة الردود على أداة التقييم الذاتي وغيرها من وثائق العمل الداعمة ذات الصلة (حوالي ٢ ٥٠٠ صفحة سنوياً) تكلفة إضافية من خارج الميزانية تبلغ ٥٨٧ ٦٠٠ دولار للفترة ٢٠١٤-٢٠١٥ و ٥٨٧ ٦٠٠ دولار للفترة ٢٠١٦-٢٠١٧. وفيما يخص التعاقد مع جهات خارجية لترجمة الوثائق غير البرلمانية، سيلزم مبلغ إضافي من خارج الميزانية مقداره ٩٠٠ ٢٢٤ دولار لفترة السنتين بدءاً من عام ٢٠١٤.

١٢- وبغية عقد دورات سنوية لفريق باليرمو المعني باستعراض التنفيذ، مع توفير الترجمة الشفوية بست لغات وتوفير خدمات المؤتمرات الأخرى، سيلزم توفير الموارد التالية من الميزانية العادية:

(أ) في عام ٢٠١٣، يمكن تمويل عقد خمس جلسات (يومين ونصف اليوم) من المبلغ الذي كان قد حُصِّص في فترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣ لعدد الاجتماعات المتبقية للفريق العامل المعني باستعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظّمة عبر الوطنية والبروتوكولات الملحق بها؛

(ب) في الفترة الممتدة من ٢٠١٤ إلى ٢٠١٧، سيلزم مبلغ قدره ٣٦٩ ٨٠٠ دولار من الميزانية العادية لتغطية تكلفة ١٦ جلسة سنوياً (ثمانية أيام) في دورتين في الفترتين ٢٠١٤-٢٠١٥ و ٢٠١٦-٢٠١٧؛

(ج) ستغطي تكلفة الاحتياجات المقدرة للترجمة التحريرية لـ ١٠٠ صفحة في عام ٢٠١٣ من الميزانية العادية المخصّصة لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣ كجزء من الحصة الإجمالية للمكتب المعني بالمخدرات والجريمة في مجال الترجمة؛

(د) في الفترة ٢٠١٤-٢٠١٥، سيلزم مبلغ قدره ١ ٩٩١ ٦٠٠ دولار من موارد الميزانية العادية للترجمة التحريرية لـ ٤٩٦٦ صفحة من وثائق الدورات السنوية إلى لغات العمل الرسمية الست؛^(٨)

(هـ) في الفترة ٢٠١٦-٢٠١٧، سيلزم مبلغ قدره ٢ ٥١٣ ٤٠٠ دولار من موارد الميزانية العادية للترجمة التحريرية لـ ٦٢٦٦ صفحة من وثائق الدورات السنوية إلى لغات العمل الرسمية الست؛^(٩)

(و) من أجل إتاحة سفر ممثلي أقل البلدان نمواً ودفع بدل الإقامة اليومي لهم لتمكينهم من حضور الدورات، سيلزم مبلغ قدره ١٤٨ ٣٠٠ دولار لعام ٢٠١٣ من التبرعات، وسيلزم مبلغ قدره ٦٤٦ ٤٠٠ دولار للفترة ٢٠١٤-٢٠١٥ وأيضاً للفترة ٢٠١٦-٢٠١٧. واحتسب المبلغ على أساس حضور ٣٩ ممثلاً في المتوسط من أقل البلدان نمواً لكل دورة من دورات فريق باليرمو المعني باستعراض التنفيذ، إذا قرّر ذلك مؤتمر الأطراف.

١٣- واقترح في مشروع الإطار المرجعي تدريب الخبراء الحكوميين الذين سيشاركون في عملية الاستعراض ضمن أفرقة الاستعراض. ومن أجل تغطية تكاليف سفر خبيرين على الأكثر من ٨٠ في المائة من الدول الأطراف للمشاركة في دورة تدريبية مدتها ثلاثة أيام، ستلزم موارد من خارج الميزانية مقدارها ٢٥٨ ٥٠٠ دولار في عام ٢٠١٣ و ٥١٧ ٠٠٠ دولار في الفترة ٢٠١٤-٢٠١٥ و ٢٥٨ ٥٠٠ دولار في الفترة ٢٠١٦-٢٠١٧. وفي حال توفير مزيد من التمويل لأغراض التدريب، يمكن تمديد المدة وتسديد تكاليف سفر أربعة خبراء على الأكثر من كل دولة طرف.

١٤- وسيلزم أيضاً مبلغ إجمالي قدره ٩٢ ٦٠٠ دولار من الميزانية العادية للفترة ٢٠١٤-٢٠١٥ ومن ثم للفترة ٢٠١٦-٢٠١٧ لتغطية نفقات التشغيل العامة، يوزع كما يلي: صيانة الحواسيب والمعدات (٤٣ ٠٠٠ دولار) وتكاليف الاتصالات (٤٩ ٦٠٠ دولار). وسيلزم مبلغ قدره ١٧ ٩٠٠ دولار ممول من موارد من خارج الميزانية لتغطية نفقات

(8) في الفترة ٢٠١٤-٢٠١٥، تشمل الاحتياجات السنوية إعداد الخلاصات الوافية (١٠×٤٠ صفحات) والتقارير المواضيعية (١٦×٢ صفحة) وغيرها من وثائق الاجتماعات (١٦×٤ صفحة). وترد الإضافات الإقليمية (١٦×٥ صفحة) ضمن الاحتياجات السنوية لفترة ٢٠١٦-٢٠١٧.

(9) في الفترة ٢٠١٦-٢٠١٧، تزيد الاحتياجات السنوية لتشمل خلاصات وافية إضافية (١٠×٥ صفحات) وإضافات إقليمية (١٦×٥ صفحة).

التشغيل العامة في عام ٢٠١٣، في حين سيلزم مبلغ قدره ٦ ٠٠٠ دولار للفترة ٢٠١٤-٢٠١٥ وأيضاً للفترة ٢٠١٦-٢٠١٧.

١٥- وترد الاحتياجات المالية المتعلقة بالسيناريو الميّن أعلاه في الجدولين ١ و٢.

الجدول ١

الاحتياجات الإضافية من الميزانية لعام ٢٠١٣ وللفترة ٢٠١٤-٢٠١٥ وللفترة ٢٠١٦-٢٠١٧ ومصادر التمويل المقترحة في حال قرّر مؤتمر الأطراف أن يأخذ بنموذج التمويل المعتمد في آلية استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد (بدولارات الولايات المتحدة)

٢٠١٧-٢٠١٦	٢٠١٥-٢٠١٤	٢٠١٣	بند الميزانية
ألف- الميزانية العادية			
الوظائف ونفقات التشغيل العامة المتعلقة بها			
٢ ٩٣٨ ٨٠٠	٢ ٠٦٤ ١٠٠	-	وظائف (٣ ف-٤، ٥ ف-٣، ١ ف-٢، ٢ خ ع (ر أ)) لأداء مهام الأمانة الأساسية ^(١)
٤٣ ٠٠٠	٤٣ ٠٠٠	-	صيانة الحواسيب
٤٩ ٦٠٠	٤٩ ٦٠٠	-	تكاليف الاتصالات
٣ ٠٣١ ٤٠٠	٢ ١٥٦ ٧٠٠	-	المجموع الفرعي
فريق باليرمو المعني باستعراض التنفيذ			
الترجمة الشفوية بست لغات وخدمة المؤتمرات			
٣٦٩ ٨٠٠	٣٦٩ ٨٠٠	-	يومان ونصف (٥ جلسات) في عام ٢٠١٣: ما من تكاليف إضافية ٨ أيام (١٦ جلسة) في دورتين سنوياً بدءاً من عام ٢٠١٤
ترجمة الوثائق			
٢ ٥١٣ ٤٠٠	١ ٩٩١ ٦٠٠	-	١٠٠ صفحة في عام ٢٠١٣، وفق حصة المكتب المعني بالمخدرات والجريمة ^(ب)
٢ ٨٨٣ ٢٠٠	٢ ٣٦١ ٤٠٠	-	٤٩٦ صفحة سنوياً للفترة ٢٠١٤-٢٠١٥ و٦٢٦ صفحة سنوياً للفترة ٢٠١٦-٢٠١٧
المجموع الفرعي			
٥ ٩١٤ ٦٠٠	٤ ٥١٨ ١٠٠	-	المجموع، الميزانية العادية

بند الميزانية		
٢٠١٧-٢٠١٦	٢٠١٥-٢٠١٤	٢٠١٣
باء- الأموال المخصصة الغرض من خارج الميزانية		
الوظائف ونفقات التشغيل العامة المتعلقة بها		
-	-	٥٦٩ ١٠٠
وظائف (١ ف-٤، ٢ ف-٣) لأداء مهام الأمانة الأساسية		
-	-	١٧٩٠٠
صيانة الحواسيب وتكاليف الاتصالات		
فريق باليرمو المعني باستعراض التنفيذ		
٦٤٦ ٤٠٠	٦٤٦ ٤٠٠	١٤٨ ٣٠٠
مشاركة ٣٩ من أقل البلدان نمواً في دورات فريق باليرمو المعني باستعراض التنفيذ		
الاستعراضات الفردية		
١ ٢٩٣ ٠٠٠	١ ٢٩٣ ٠٠٠	-
سفر المشاركين في الزيارات القطرية والاجتماعات المشتركة للفترة ٢٠١٤-٢٠١٥: في المجموع ٤٥ زيارة قطرية في فترة السنتين، مدة كل منها ثلاثة أيام، وعدد المشاركين فيها ٦ (خبيران لكل دولة مستعرضة وموظفان من الأمانة في كل زيارة)؛ في الفترة ٢٠١٦-٢٠١٧: في المجموع ٤٥ زيارة قطرية في فترة السنتين		
ترجمة الوثائق غير البرلمانية		
٥٨٧ ٦٠٠	٥٨٧ ٦٠٠	-
ترجمة وثائق العمل والمواد الداعمة ذات الصلة (٢٠٠ صفحة سنوياً، يُعهد بها إلى جهات خارجية)		
٢٢٤ ٩٠٠	٢٢٤ ٩٠٠	-
وظيفة (١ خ ع ر أ) لتنسيق الترجمة		
٦ ٠٠٠	٦ ٠٠٠	-
صيانة الحواسيب وتكاليف الاتصالات		
٨١٨ ٥٠٠	٨١٨ ٥٠٠	
المجموع الفرعي، ترجمة الوثائق غير البرلمانية		
التدريب		
٢٥٨ ٥٠٠	٥١٧ ٠٠٠	٢٥٨ ٥٠٠
تدريب الخبراء الحكوميين (٦٨ خبيراً في السنة من عام ٢٠١٣ حتى عام ٢٠١٦)		
٣ ٠١٦ ٤٠٠	٣ ٢٧٤ ٩٠٠	٩٩٣ ٨٠٠
المجموع، من خارج الميزانية		
٨ ٩٣١ ٠٠٠	٧ ٧٩٣ ٠٠٠	٩٩٣ ٨٠٠
المجموع الكلي		

(أ) ستعدّل التكاليف العادية لعام ٢٠١٣، وللفترة ٢٠١٤-٢٠١٥ وللفترة ٢٠١٦-٢٠١٧.

(ب) سيتعيّن أداء المهام في إطار حصة دائرة إدارة المؤتمرات.

الجدول ٢

ملخص: الاحتياجات من الميزانية لعام ٢٠١٣ وللفترة ٢٠١٤-٢٠١٥ وللفترة ٢٠١٦-٢٠١٧ ومصدر التمويل المقترح (بدولارات الولايات المتحدة)

٢٠١٦-٢٠١٧	٢٠١٤-٢٠١٥	٢٠١٣	مصدر التمويل
٥ ٩١٤ ٦٠٠	٤ ٥١٨ ١٠٠	-	الميزانية العادية
٣ ٠١٦ ٤٠٠	٣ ٢٧٤ ٩٠٠	٩٩٣ ٨٠٠	من خارج الميزانية
٨ ٩٣١ ٠٠٠	٧ ٧٩٣ ٠٠٠	٩٩٣ ٨٠٠	المجموع

ثالثاً - إمكانية الاستيعاب وملخص تدابير توفير التكاليف

١٦ - تعترم الأمانة أن تتخذ التدابير التالية لتوفير التكاليف:

(أ) من أصل مجموع الاحتياجات لتنفيذ الأنشطة في إطار آلية الاستعراض، أي ١٥,٧ وظيفة، يمكن استيعاب ٤,٧ وظائف من خلال استخدام الوظائف الموجودة في الفرع المعني بالجريمة المنظمة والاتجار غير المشروع (انظر الفقرتين ٩ و ١٠ أعلاه). ولا توجد موارد بشرية أخرى يمكن توفيرها من الميزانية البرنامجية من أجل تنفيذ آلية الاستعراض؛

(ب) فيما يخص فريق باليرمو المعني باستعراض التنفيذ، يمكن ضمن الباب ٢، الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وإدارة المؤتمرات من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣، توفير الموارد ليومين ونصف اليوم (٥ جلسات) في عام ٢٠١٣ من التمويل الذي كان متاحاً لعدد الاجتماعات المتبقية للفريق العامل المعني باستعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والبروتوكولات الملحق بها، كما ورد في الفقرة ١٢ أعلاه؛^(١٠)

(ج) فيما يخص احتياجات الوثائق، يمكن ضمن الباب ٢ من الميزانية البرنامجية المقترحة للفترة ٢٠١٢-٢٠١٣، توفير مبلغ لترجمة ١٠٠ صفحة في عام ٢٠١٣ كجزء من الوثائق الرسمية لفريق باليرمو المعني باستعراض التنفيذ من الميزانية العادية المخصصة للفترة

(10) حُصِّص الباب ٢ من الميزانية البرنامجية لكي يغطي، ضمن حدوده، الاحتياجات المقررة لخدمة المؤتمرات لجميع المنظمات التي تتخذ فيينا مقراً لها؛ إلا أنه لا يشمل تخصيص موارد لأي هيئة معينة.

٢٠١٢-٢٠١٣، باعتباره جزءاً من إجمالي مخصّصات الميزانية العادية لوثائق المكتب المعني بالمخدرات والجريمة في فترة السنتين الحالية، كما ورد في الفقرة ١٢ أعلاه؛

(د) إذا دمج فريق باليرمو المعني باستعراض التنفيذ بعض الأفرقة العاملة القائمة الأخرى للمؤتمر، يمكن تحقيق وفورات من خلال استعمال موارد الميزانية العادية غير المنفقة والمخصّصة لعقد اجتماعات إضافية للفريق خلال عام ٢٠١٣؛

(هـ) إذا دمج فريق باليرمو المعني باستعراض التنفيذ بعض الأفرقة العاملة القائمة الأخرى للمؤتمر، وفي حال بقيت مخصّصات الميزانية العادية للفرع المعني بالجريمة المنظّمة والاتجار غير المشروع التابع للمكتب المعني بالمخدرات والجريمة على المستوى ذاته الذي كان عليه في فترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣، يمكن تخفيض احتياجات فريق باليرمو المعني باستعراض التنفيذ تخفيضاً إضافياً عبر إعادة تخصيص الموارد المتاحة. وقد عقد الفريق العامل المعني باستعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظّمة عبر الوطنية والبروتوكولات الملحق بها ١٥ جلسة (سبعة أيام ونصف اليوم) وأصدر ٩٦ صفحة (٦ وثائق) من الوثائق البرلمانية في إطار الموارد المتاحة له في الفترة ٢٠١٢-٢٠١٣. وعقد فريق الخبراء الحكوميين العامل المعني بالمساعدة التقنية جلستين (يوم واحد) وأصدر ٤٨ صفحة (٣ وثائق) من الوثائق البرلمانية في إطار الموارد المتاحة له في الفترة ٢٠١٢-٢٠١٣. وإذا قرّر مؤتمر الأطراف أن يدمج هذين الفريقين العاملين، تُخفّض عندئذ الاحتياجات المالية لفريق باليرمو المعني باستعراض التنفيذ، على النحو المبين في الجدول الثالث؛^(١٠)

(و) في حال عقد اجتماعات فريق باليرمو المعني باستعراض التنفيذ بشكل مواز لمؤتمر الأطراف، يمكن تخفيض تكاليف السفر التي تتكبدها الدول الأطراف. ويمكن للمؤتمر، إضافة إلى ذلك، أن يستفيد من مشاركة أقلّ البلدان نمواً؛

(ز) فيما يخصّ الاحتياجات التشغيلية، أي تدريب الخبراء الحكوميين والزيارات القطرية وتكاليف السفر وبدل الإقامة اليومي لممثلي أقلّ البلدان نمواً- سيسعى المكتب المعني بالمخدرات والجريمة إلى تحقيق عدة وفورات في التكاليف، بما في ذلك تنظيم التدريب مباشرة بعد دورات فريق باليرمو المعني باستعراض التنفيذ وغيره من الأفرقة العاملة القائمة للمؤتمر ومؤتمر الأطراف؛ وشراء بطاقات السفر من الفئة الاقتصادية فقط وتسديد بدل الإقامة اليومي في فيينا فقط؛ وتنظيم دورات تدريب إقليمية. وسيسعى المكتب فضلاً عن ذلك إلى التعاون مع المنظمات الدولية لتغطية تكاليف السفر لمزيد من المشاركين. وقد أخذت هذه الافتراضات في الحسبان عند وضع التقديرات الخاصة بتدريب الخبراء الحكوميين.

الجدول ٣
 الاحتياجات المالية المخفّضة لفريق باليرمو المعني باستعراض التنفيذ في الفترة
 ٢٠١٤-٢٠١٥ والفترة ٢٠١٦-٢٠١٧ إذا دُمجت الأفرقة العاملة
 عبر إعادة توزيع المخصّصات المتاحة
 (بدولارات الولايات المتحدة)

٢٠١٧-٢٠١٦	٢٠١٥-٢٠١٤	بند الميزانية
		الميزانية العادية
		الفريق العامل المعني باستعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والبروتوكولات الملحقة بها
		الترجمة الشفوية بست لغات وخدمة المؤتمرات
١٨٤ ٩٠٠	١٨٤ ٩٠٠	٨ أيام (١٥ جلسة) لكل فترة سنتين، ٢٠ مترجماً شفويّاً
		ترجمة الوثائق
١٩٢ ٧٠٠	١٩٢ ٧٠٠	٩٦ صفحة لكل فترة سنتين
٣٧٧ ٦٠٠	٣٧٧ ٦٠٠	المجموع الفرعي
		الفريق العامل المعني بالمساعدة التقنية
		الترجمة الشفوية بست لغات وخدمة المؤتمرات
١٧ ٢٠٠	١٧ ٢٠٠	يوم واحد (جلستان) لكل فترة سنتين، ١٤ مترجماً شفويّاً
		ترجمة الوثائق
٩٦ ٣٠٠	٩٦ ٣٠٠	٤٨ صفحة لكل فترة سنتين
١١٣ ٥٠٠	١١٣ ٥٠٠	المجموع الفرعي
٤٩١ ١٠٠	٤٩١ ١٠٠	المجموع
		الاحتياجات المالية الإضافية المنقّحة لفريق باليرمو المعني باستعراض التنفيذ إذا دُمجت الأفرقة العاملة
		الترجمة الشفوية بست لغات وخدمة المؤتمرات
١٦٧ ٧٠٠	١٦٧ ٧٠٠	٨ أيام (١٦ جلسة) في دورتين سنويّاً بدءاً من عام ٢٠١٤
		ترجمة الوثائق
٢ ٢٢٤ ٤٠٠	١ ٧٠٢ ٦٠٠	٤٩٦ صفحة سنويّاً في الفترة ٢٠١٥-٢٠١٤ و٦٢٦ صفحة سنويّاً في الفترة ٢٠١٦-٢٠١٧
٢ ٣٩٢ ١٠٠	١ ٨٧٠ ٣٠٠	المجموع

رابعاً- تمويل مؤتمر الأطراف

١٧- طلبت الجمعية العامة، في قرارها ٢٥/٥٥ الذي اعتمدت بموجبه اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، أن يوفر الأمين العام خدمات الأمانة الضرورية لمؤتمر الأطراف في الاتفاقية، وأن تتولى الأمانة مساعدة المؤتمر في الاضطلاع بالأنشطة المبينة في المادة ٣٢ من الاتفاقية واتخاذ الترتيبات وتوفير الخدمات اللازمة لدورات المؤتمر (الفقرة الفرعية ٢ (أ) من المادة ٣٣). كما طلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام، في القرار ذاته، أن يكلف المكتب المعني بالمخدرات والجريمة بتولي مهام أمانة مؤتمر الأطراف. وطلبت الجمعية أيضاً إلى الأمين العام أن يزود المكتب بالموارد اللازمة لتمكينه من العمل بصورة فعالة على التعجيل ببدء نفاذ الاتفاقية ومن النهوض بمهام أمانة المؤتمر. وقررت الجمعية أن يُدار حساب خاص ضمن صندوق الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية، إلى أن يقرّر مؤتمر الأطراف خلاف ذلك، بغية تزويد البلدان النامية والبلدان ذات الاقتصادات الانتقالية بما قد تحتاج إليه من مساعدة تقنية للاستعداد للتصديق على الاتفاقية وتنفيذها.

١٨- ومنذ اعتماد اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، تم توفير موارد من الميزانية العادية في إطار ما يلي: (أ) الباب ٢، الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وإدارة المؤتمرات، من الميزانية البرنامجية، من أجل توفير خدمات المؤتمرات لمؤتمر الأطراف؛ و(ب) الباب ١٦، المراقبة الدولية للمخدرات ومنع الجريمة والإرهاب والعدالة الجنائية،^(١١) من أجل أداء مهام تتعلق بتنفيذ الاتفاقية. أما تزويد البلدان النامية والبلدان ذات الاقتصادات الانتقالية بمساعدة تقنية لكي تستعدّ للتصديق على الاتفاقية وتنفيذها فقد تمّ تمويله من خلال التبرعات.

١٩- وتموّل الميزانية البرنامجية للأمم المتحدة (الميزانية العادية) من الاشتراكات المقرّرة، وتخضع لموافقة الجمعية العامة. أما إجراءات ومنهجية الموافقة على موارد الميزانية العادية فيحكمها قرار الجمعية العامة ٢١٣/٤١. وفيما يخص الميزانية البرنامجية لفترة السنتين التالية فإنّ اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية تبدأ باستعراضها، ثم تقرّها اللجنة الخامسة للجمعية العامة (والوضع الأمثل أن يتمّ ذلك بتوافق الآراء)، ثم تعتمدها الجمعية العامة في شهر كانون الأول/ديسمبر من السنة السابقة لفترة السنتين المعنية. ووفقاً للبند ٢-١٠ من النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة (ST/SGB/2003/7) والتعديل (Amend.1)، لا يجوز

(11) قبل فترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩، كان عنوان باب الميزانية "المراقبة الدولية للمخدرات ومنع الجريمة والعدالة الجنائية".

لأي مجلس أو لجنة أو أية هيئة مختصة أخرى اتخاذ قرار ينطوي على تغيير في الميزانية البرنامجية التي اعتمدها الجمعية أو يمكن أن تترتب عليه نفقات إلا بعد تلقي تقرير من الأمين العام عن الآثار التي تترتب على هذا الاقتراح في الميزانية البرنامجية ووضعه في الاعتبار.

٢٠- فإذا رأى الأمين العام أن من غير الممكن تدبير الإنفاق المقترح من اعتمادات قائمة لم يجوز تحمل عبء هذا الإنفاق إلى أن تخصص الجمعية الاعتمادات اللازمة، ما لم يشهد الأمين العام بأن من الممكن استيعابه في إطار أحكام قرار الجمعية المتعلق بالنفقات غير المتوقعة وغير العادية. وتتولى اللجنة الخامسة استعراض واعتماد المتطلبات الإضافية بعدما تكون اللجنة الاستشارية قد استعرضت البيانات الخاصة بآثار تلك المتطلبات في الميزانية البرنامجية و/أو التقديرات المنقحة.

خامساً- الاستنتاجات والتوصيات

٢١- اقترح تمويل الاحتياجات المالية لآلية استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والبروتوكولات الملحق بها من الميزانية العادية ومن موارد من خارج الميزانية.

٢٢- وإذا أوصى مؤتمر الأطراف بتمويل الاحتياجات من الموظفين للآلية وأمانتها واحتياجات خدمة المؤتمرات لفريق باليرمو المعني باستعراض التنفيذ من الميزانية العادية للأمم المتحدة، سيُقدّم مشروع قرار إلى الجمعية العامة لتبنت فيه. ووفقاً للمادة ١٥٣ من النظام الداخلي للجمعية، يتعين أن يُعرض على الجمعية قبل اعتماد مشروع قرار له آثار مالية في الميزانية البرنامجية بيان بشأن تلك الآثار.

٢٣- وإذا أوصى مؤتمر الأطراف بتمويل الاحتياجات التشغيلية للآلية وأمانتها - أي السفر والترجمة الشفوية والتحريرية في إطار الاستعراضات القطرية؛ والسفر وبدل الإقامة اليومي لممثلي أقل البلدان نمواً لحضور دورات فريق باليرمو المعني باستعراض التنفيذ؛ وتدريب الخبراء الحكوميين؛ وثلاث وظائف في عام ٢٠١٣ - عن طريق تبرّعات من خارج الميزانية، فليس هناك ما يضمن تلقي مستوى كافٍ من التبرّعات لكفالة الوفاء باحتياجات الآلية.